المرأة في الثورة الليبية
بين تصدّر المشهد وتهميش الأدوار

عبير إبراهيم أمنينة
جامعة بنغازي ، ليبيا
Politique06@yahoo.fr

الملخص

لعبت المرأة الليبية دورا «بارزا» في الثورة منذ انطلاقها، فنظّمت المظاهرات الحاشدة وانخرطت في منظّمات الإغاثة والوسائل الإعلامية المختلفة. بعد التحرير والشروع في عملية التحوّل الديمقراطي، بدأت التحدّيات تبرُز من خلال التمثيل المتواضع في مؤسسات صُنعِ القرار، وغياب آليات مقاومة التمييز الممارس ضدّها وأيضا زيادة مستوى العُنف والتحرّش بها في الفضاء العام والخاص، دون إغفال تفشّي التيار الديني المناهض أساساً للمرأة. إن النهوض بواقع المرأة الليبية في المرحلة القادمة يستلزم توحيد خطاب نِسوي تجاه الحقوق الواجب ترسيمها في الدستور خلال المرحلة القادمة والبدء في عملية تنشئة شاملة على مستوى المجتمع ككل لتغيير واقع المرأة من استراتيجية شاملة تضطلع بها كل الأقطاب المؤثرة في المجتمع المدني.

الكلمات المفاتيح: المرأة؛ العنف ضد المرأة؛ المشاركة السياسية للمرأة؛ المجتمع المدني؛ المرأة والقوانين؛ ثورة 17 فبراير؛ المرحلة الانتقالية؛ ليبيا.

Abstract

Women in the Libyan revolution between presided over the scene and the marginalization of roles

Abeir Ibrahim Imneina

Libyan Women have played a prominent role in the revolution since its inception. They organized mass demonstrations and were engaged in relief organizations and media. After liberation and initiation of the process of democratic transition challenges have emerged through modest representation for women and the absence of mechanisms to resist discrimination practiced against her. And also, increase of level of violence and harassment in public and private space, without neglecting the outbreak of anti–religious trend that the advancement of women in the next phase requires unification of feminist discourse towards the rights to be demarcated in the constitution and bringing up a comprehensive level of society as a whole to change the reality of women to a comprehensive strategy undertaken by each polarity in influencing civil society.

Keywords: Libyan women; violence against women; political participation; civil society; women and laws; 17 February Revolution; the transitional phase; civil society; Libya.

المقدمة

تتميّز الثورات التي شهدتها المنطقة العربية بسمات مشتركة عجلّت في اندلاعها وأبرزت محرّكات للفعل السياسي كانت محوراً للتحليل ومازالت مثل المرأة الذي كان دورها مفصلياً في كل مراحل الحراك في تونس ومصر وسوريا واليمن وليبيا، حيث تخطت الاكتفاء بمراقبة الحدث إلى صناعته[1]. لكن سرعان ما فرض التساؤل نفسه حول تأثير هذه الثورات على مكتسبات المرأة النسبية في ظل النظم الاستبدادية، وعلى حضورها الفاعل في الفضاء العام والخاص في أنظمة ما بعد الثورات.

تهدف هذه الورقة إلى تسليط الضوء على واقع مشاركة المرأة في الثورة الليبية التي تصدرّت مشهدها، وأهم التحديات المرتبطة بتواجدها بشكل فاعل ومؤثر. ومن دواعي التحليل سوف يتم التركيز في البدء على تشخيص واقع حال المرأة في نظام القذافي السابق وعلاقته بالمراحل التي أعقبت سقوط النظام،وإن كنا لا نرنو إلى الخروج بنتائج امبريقية فالوقت لا يزال مبكراً على استشراف دور المرأة المستقبلي في بلد تعصف به تحديات جمة والتي تحتاج ردحاً من الزمن حتى يتضح حجم التغيير الذي قد يطرأ على وضع المرأة وحقوقها.

في سبيل تحقيق هدف الدراسة سوف يتم استخدام المنهج الوصفي في تناول حالة الدراسة والتحليل اللازم للاستنتاجات.

(1) «المرأة العربية دور فاعل في ثورات التغيير»، موقع Dw، 22/03/2011، موجود على الرابط التالي:
http://www.dw.de/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%A9-%D8%AF-%D9%88%D8%B1-%D9%81%D8%A7%D8%B9%D9%84-%D9%81%D9%8A-%D8%AB%D9%88%D8%B1%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%AA-%D8%BA%D9%8A%D9%8A%D8%B1/a-14931394

I. تشخيص واقع المرأة في مرحلة نظام القذافي 1969–2011

1.1. الواقع الاجتماعي

تشغل المرأة في المجتمع الليبي نسبة الـ 50٪ تقريبا وذلك وفقا لنتائج تعداد السكان للعام 2006، التي رصدت 103 ذكر مقابل كل 100 أنثى[2]. ولقد حققت الإناث مراتب متقدمة في نسب الالتحاق بالتعليم يفوق مثيله عند الذكور ولاسيما في المرحلة الجامعية (الجدول 1)، وترجع زيادة نسب التحاق الطالبات بالتعليم بشكل عام والعالي على وجه الخصوص إلى دستور 1951، الذي نص في مادته الثلاثون على أن «التعليم الاولي إلزامي للّيبيين بنين وبنات، والتعليم الاولي والابتدائي مجاني في المدارس الرسمية»[(2)]،مما فتح المجال واسعا أمام الإناث بطرق أبواب التعليم مبكرا وإن اتسمت الاعداد في البدء بالتواضع لطبيعة المجتمع الرافضة لخروج البنت للتعليم، الا انها سرعان ما تزايدت نتاج السياسات التعليمية

الجدول 1
أعداد ونسبة الطالبات في الجامعات إلى العدد الإجمالي للطلبة
خلال الفترة من 1995 / 1996 إلى 2006 / 2007

لسنة الدراسية	إجمالي عدد الطلبة (بنين وبنات)	عدد البنات	نسبة البنات إلى العدد الإجمالي
95 / 96	136274	69499	51.0
98 / 99	165447	83640	51.0
2000 / 2001	257914	134901	52.3
2001 / 2002	276744	124398	45.0
2002 / 2003	222975	115276	51.7
2004 / 2005	256722	146652	57.1
2005 / 2006	240830	141551	58.8
2006 / 2007	231762	135230	58.3

ملاحظة: بيانات عام 2001–2002 تتضمن إحصاءات الجامعات العامة فقط

(2) **الدستور الليبي 1951/ 12/ 7**، موجود على الرابط التالي:
http://www.libyanconstitutionalunion.net/dosstoor.htm

المتبعة لاحقا في خلق التوازن الكمي بين الجنسين، لتتخطى عدد الطلبة في اغلب المراحل الدراسية. هذا ويُرجع البعض هذا التزايد في جانب منه أيضا إلى معدل التسرب من التعليم الثانوي والانقطاع عن الدراسة الذي تزداد نسبته عند الذكور.[3]

وفي السياق عينه انخفض بالتوازي مستوى الامية عند النساء وفقا للتعداد المذكور إلى (16.9٪) في سنة 2006، بعد ان كانت (90.9٪) سنة 1964 و(27.2٪) عام 1995 (الجدول 2)، بينما بلغت عند الذكور العام 2006 (6.2 ٪)[4]. أما بالنسبة لفئة الشباب في عمر 10 ـ 19 سنة من الجنسين فتكاد الأمية تختفي في هذه الفئة، حيث وصلت إلى أقل من 1٪ عام 2006 وفقاً للتعداد عينه، مما يعكس الجهود المبذولة التي تم بذلها في هذا الاطار.

ولقد ساهم هذا الانخراط للمرأة في التعليم بمستوياته ولاشك في تحولات مهمة في البناء الاجتماعي وزيادة معدل التغيير في المكانة الاجتماعية للمرأة، وفتح مجالا ارحب للدخول في فضاء النشاط الاقتصادي والسياسي.

الجدول 2

الانخفاض المحقق في نسبة الأمية حسب النوع للسكان الليبيين (15 سنة فأكثر)

البيان	1964	1984	1995	2006
ذكور	56.8	18.5	10.5	6.2
إناث	90.9	47.2	27.2	16.9

المصدر: الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية، اللجنة الشعبية العامة للشؤون الاجتماعية، **التقرير الوطني الدوري حول تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل المقدم إلي لجنة حقوق الطفل بالأمم المتحدة**، ص 54، 2009، موجود على الرابط التالي: www2.ohchr.org /english /bodies /crc /docs /CRC.C.LBY.3–4.doc

كانت المرأة بشكل عام هي الأداة الأساسية والمفضّلة التي استخدمها القذافي في محاولته لإستفزاز البناء الاجتماعي، من خلال العمل على خلخلة العلاقات التراتيبية في الأسر الليبية، بالدعوة المتكررة وفي وقت مبكر جداً للنساء إلى

(3) علي الحوات، **التنمية البشرية في عالم متغير: دراسات في المجتمع الليبي**، الجامعة المغاربية،طرابلس، ب. ت، ص 199.

(4) التقرير الوطني الدوري حول **تنفيذ اتفاقية حقوق الطفلالمقدم إلي لجنة حقوق الطفل بالأمم المتحدة**، مرجع سبق ذكره، ص 60.

التخلص من السيطرة الذكورية المتمثلة في الأب والأخوة والأسرة عموماً، واقتحام المجالات التي كانت الاعراف الاجتماعية ترفضها بشدة كالتدريب العسكري اليومي الاجباري في المدارس الثانوية في بداية عقد الثمانينيات، وتطبيق الخدمة الوطنية بعد التخرج في أية مؤسسة أو مجال مدني، مع انشاء كليات عسكرية متنوعة للفتيات وتوجيه الفتيات اليها ابتداءاً من العام 1979[5]. هذا فضلا عن الدعوة والحث على الانخراط في اللجان الثورية، والحرس الثوري النسائي، وحركة الراهبات الثوريات التي ابتدعها القذافي وروّج لها كمراحل اساسية لتحرير المرأة و«انعتاقها»، بالرغم من تبني خطاب مناقض تماما في كتابه الاخضر الذي أطّر الدولة طيلة فترة حكمه، والذي رفض فيه ممارسة المرأة لإنشطة تتعارض مع طبيعتها[6].

2.1. الواقع الاقتصادي

شهدت مشاركة المرأة الليبية في القوى العاملة منذ بداية النصف الثاني من القرن العشرين تطوراً كمياً كبيراً، فقد ارتفعت نسبة مساهمتها في النشاط الاقتصادي من 15.65٪ العام 1995 إلى 29.59 ٪ عام 2006 (الجدول 3)[7]، ومع ذلك يظل حال المشاركة متواضعاً مقارنةً بنسبة المرأة إلى إجمالي السكان من جهة، وتعاظم نسبة التحاقها بمؤسسات التعليم على اختلافها من جهة أخرى. ويرجع هذا الوضع إلى تسرب النساء من سوق العمل سواء عند التخرج مباشرة أو عند الانضمام إلى فئة المستخدمين، وتربط بعض الدراسات اسباب هذا الفقد بالعامل الاجتماعي، والذي يدفع الكثير من النساء عن الانقطاع عن العمل للزواج، فضلا عن ندرة التسهيلات المتعلقة بدور الحضانة من حيث الجودة والتوقيت، ومن حيث وجودها من عدمه في مواقع العمل[8].

(5) **امال سليمان محمود العبيدي**، بوادر الإصلاح السياسي وأثره على سياسات تمكين المرأة في ليبيا: دراسة استكشافية، ص 10.
منشور على الرابط التالي: www.**women**dw.org/nimages/doc12.doc

(6) المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الاخضر، معمر القذافي، **الكتاب الاخضر**:**الفصل الثالث**، موجود على الرابط التالي: http://www.nmisr.com/vb/showthread.php?t=262505

(7) **التقرير الوطني للجماهيرية العظمى المقدم إلى مؤتمر التربية الدولي، الدورة 48، 2008**، ص 18، موجود على الرابط التالي: www.ibe.unesco.org/**National_Reports**/ICE_2008/**libya**_NR08_ara.pdf.

(8) محمد رمضان ابو زعكوك، د. محمد سالم اكعيبة، «التعليم ومساهمة المرأة الليبية في سوق العمل»، **مجلّة البحوث الاقتصادية**، العددان الأول والثاني، 2009، ص ص 74–75.

الجدول 3
التوزيع النسبي للسكان الليبيين العاملين وغير العاملين اقتصادياً
في تعدادي عامي 1995–2006

السنة	المساهمة بالنشاط الإقتصادي	في المئة من مجموع السكان		
		ذكور	إناث	المجموع
1995	عاملون بالنشاط الإقتصادي	56.79	15.65	41.15
	غير عاملين بالنشاط الإقتصادي	34.21	84.35	58.85
	المجموع	100	100	100
2006	عاملون بالنشاط الإقتصادي	60.48	29.59	45.45
	غير عاملين بالنشاط الإقتصادي	39.52	70.41	54.55
	المجموع	100	100	100

المصدر: عبير إبراهيم امنينة، «سياسة تمكين المرأة في القطاع الإ قتصادي: دراسة تقويمية لواقع مشاركة المرأة الليبية في الأنشطة الإقتصادية، 1969– 2009»، **مجلة البحوث الاقتصادية**، العددان الأول والثاني، 2012، ص 217.

وتجدر الإشارة إلى أن هيكلية النشاط الاقتصادي تعكُس انخراط النساء عموماً في مجال الخدمات العامة، حيث استحوذ هذا القطاع على اكثر من 80٪ من النساء العاملات[9]. ويرجع هذا التمركز على ملائمة هذا النشاط لوضع الكثير من النساء المتزوجات اللائي يبحثن عن وظائف مرنة لا تلزمهن بتوقيت ثابت، وهذا ما يوفره قطاع التعليم على سبيل المثال الذي بدأ يضم بين كوادره خريجات من كليات علمية كالهندسة والعلوم لا علاقة لها بالجانب التعليمي والتربوي.

3.1. الواقع التشريعي

على المستوى التشريعي تزامن تحريض النساء مع سن حزمة من القوانين جاءت لدعم المرأة، وساهمت ولاشك في تواجدها في مواقع ما كان يمكن أن تصل إليها لو استندت إلى أي حراك مدني. ولقد اكتست هذه القوانين في الظاهر بالدعوة إلى تمكينها وتشجيع انخراطها في كل الفضاءات، وحماية حقوقها أمام ذكورية المجتمع واتجاهاته التقليدية مثل القانون رقم (8) لسنة 1989،الذي منح

(9) الهيئة العامة للمعلومات، **تقرير التنمية البشرية: المرأة في الجماهيرية المساواة مع الاختلاف**، 2006، ص 72.

المـرأة الحق في تولـي المناصب القضائية المختلفة «وظائف القضـاء والنيابة العامة وإدارة القضايا» بذات الشـروط المقررة للرجل، ليزيد من حدة الجدل في الأوسـاط التقليديـة التـي تـرى مرة أخرى فـي الولوج إلـى السـلك القضائي زجـاً بالمرأة في مجالات حصرتها بعض المدارس الفقهية في الرجل. وجاء القانون رقم (22) لسـنة 1991 للـزواج والطـلاق[10]، ليسـتفز التيارين الدينـي والتقليدي ذاته مـن خلال حد حرية الرجل في الزواج للمرة الثانية وذلك باشـتراط موافقة الزوجة الأولى ورخصة المحكمة ثانيا، والتي عليها التحقق من قدرة الزوج المادية والصحية[11].

وبغـض النظـر عـن الاهـداف التـي كان يعـج بهـا رأس النظـام السـابق، فلقد اكتسـبت المرأة بعضاً من حقوق لم تكن نتاجـاً لمطالبات دؤوبة وحثيثة من حراكها في المجتمع المدني الغائب أساساً، إنما منحة وهبة من النظام السياسي، مما يعكس عـدم قدرة المرأة في الذهاب أبعد مما مُنح لها وعجزها على تحقيق مكاسـب أكبر تتعلق بحقوقها الأخرى، والتي يأتي على رأسـها حق منح جنسـيتها لأبنائها في حال زواجهـا مـن أجنبي، والذي منعـه القانون، أو مكافحة التمييـز الذي جاءت به بعض القوانين مثل قانون العقوبات وخصوصا فيما يتعلق ببعض القضايا كالزنا[12].

حتـى الدعوة إلـى تمكين المـرأة والتعاطي معهـا على اعتبار أنهـا محرك مهم لعجلـة التنميـة، كان خطابـا ايدلوجيـا محضـا، لم تتـم ترجمته إلى سياسـة واضحة ببرامـج تنفيذيـة محددة الأهـداف والأدوات، وموجهة تحديداً إلى المـرأة ويتم فيها الأخذ بالاعتبار معوقات المشاركة النسائية في الخطط التنموية السابقة والعمل على

(10) «قانون رقم (22) لسـنة 1991 بتعديل بعض أحكام القانون رقم 10 لسـنة 1984 بشـأن الأحكام الخاصة بالزواج والطـلاق واثارهما»، موقـع منتدى المحامين العرب، موجود على الرابط التالـي: http://www.mohamoon.com/MONTADA/Default.aspx?action=ArabicLaw&ID=381.

(11) ولقد منح القانون المرأة الحق في حالة عدم توفر الشرطين التقدم بدعوى شفوية أو كتابية ترفعها لطلب تطليق الزوجة الثانية، يمكن مراجعة القانون رقم (9) لسنة 1993، بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (10) لسنة 84 بشأن الزواج والطلاق وأثارهما، **الجريدة الرسمية**، العدد 5، 1993، ص ص، 122–123.

(12) علـى الرغم من أن الرجل والمـرأة وفقا لقانون العقوبات يعاقبان بالجلد مائة مـرة لإرتكابهما الزنا، فإن المادة (375) تسـمح بتخفيـف الحكم على الرجل الذي يقتل إحدى قريباته من الإنـاث لاقترافها الزنا. إضافة إلى أنه في حالة تعرّض الرجل لإحدى قريباته بالإعتداء الجسدي، فإن العقوبة بالحبس لا تتجاوز العامين، كذلك فإن الضـرب والإصابات الخفيفة لا يعاقب عليها القانون ولا يوجد تشـريع مشـابه لذلك يتعلـق بالمرأة وليس لها حقوق مماثلة.

تلافيها[13].

4.1. المرأة والمشاركة السياسية

على مستوى المشاركة السياسية للمرأة يلاحظ الحضور البسيط للنساء في المناصب العليا؛ حيث تم اختيار ست نساء فقط في أمانة مؤتمر الشعب العام – البرلمان–، وثلاث فقط للجنة الشعبية العامة – مجلس الوزراء–، خلال الفترة (1977–2006)، وتم تعيين عدد صغير من النساء سفيرات في الخارج[14]. وكذلك الحال بالنسبة لحضور المرأة على مستوى المحليات، حيث لم تعيّن أي إمراة لمنصب أمين الشعبية «المحافظ» إلا في سنة 2004، وتمت تنحيتها في أبريل 2006 لتعين بعدها كوزيرة. وتجدر الاشارة إلى أن معايير الاختيار لمناصب اتخاذ القرار، التي تكاد تتداول بين المجموعة ذاتها، كانت حكراً فقط على عضوات اللجان الثورية وتم اقصاء كل من يرى النظام امتلاكها لفكر مختلف عن طرحه الأيدلوجي.

5.1. المرأة في المجتمع المدني

على مستوى الحراك المدني المؤدلج أساساً من قبل النظام لم يكن للمرأة أي تأثير، حيث ألغي الاتحاد العام للجمعيات النسائية وفروعها بمختلف المناطق، بحجة أن المرأة في ليبيا هي جزء وشريك في معظم مؤسسات صنع القرار، ولقد أدرجت بناء على هذا الخطاب الجمعيات النسائية في المؤتمرات الشعبية وظلت بعيدة كل البعد عن القاعدة وفرغ مضمون العمل الجمعياتي من محتواه[15].

كذلك تجلّت هشاشة دور المرأة وغيابها في الفضاء المدني في ضعف مشاركتها في العمل النقابي، وإذا ألقينا نظرة سريعةً على طبيعة هذه المشاركة، نلاحظ أنه تم اختيار (28) إمرأة فقط، أي حوالي (0.29 ٪) للمجالس النقابية العام 2009[16]، علما بإن أجمالي المنتسبين للنقابات والإتحادات والروابط المهنية على مستوى مدينة

(13) عبير إبراهيم أمنينة، «سياسة تمكين المرأة في القطاع الإ قتصادي دراسة تقويمية لواقع مشاركة المرأة الليبية في الأنشطة الإقتصادية، 1969–2009»، مرجع سبق ذكره، ص 225.

(14) امال سليمان محمود، مرجع سبق ذكره، ص 15.

(15) لمزيد من المعلومات، يمكن الرجوع الى: ام العز الفارسي، **المرأة والمشاركة السياسية في ليبيا 1977–2005**، مركز الحضارة العربية، القاهرة، 2008، ص ص 206–210.

(16) **الدليل النقابي لأمانة شؤون النقابات والاتحادات والروابط المهنية**، شعبية بنغازي، بدون بيانات أخرى.

الجدول 4
واقع المشاركة النسائية في النقابات المهنية،الإنتاجية والخدمية
2009 على مستوى مدينة بنغازي

المنتسبون للنقابات والاتحادات والروابط المهنية بمدينة بنغازي	العدد	عدد المختارين «المصعدين»	المصعدات	
			العدد	النسبة
عدد المنتسبين للنقابات الحرفية	18248	112	لا يوجد	٪0
عدد المنتسبين للنقابات المهنية	32910	330	15	٪5
عدد المنتسبين للمؤتمرات النقابية الإنتاجية والخدمية	33376	515	13	٪3
عدد المنتسبين للروابط المهنية	930	15	غير متوفر	غير متوفر

المصدر: الدليل النقابي لأمانة شؤون النقابات والاتحادات والروابط المهنية بشعبية بنغازي، بدون بيانات أخرى

بنغازي يناهزالـــ (85458)، وهي مشاركة جد هزيلة. وبشكل اكثر تفصيلي يوضح (الجدول رقم 4) غياب النساء عن مجالس النقابات الحرفية في المدينة البالغ عددها (112)، بينما لوحظ أن أكثر معدل مشاركة للمرأة يسجل في النقابات المهنية، حيث بلغت نسبتها إلى الرجال 5 ٪، ومع ذلك تظل ضعيفة، بالاضافة إلى نسبة تمثيل المرأة في المؤتمرات النقابية الخدمية والإنتاجية والتي ما كانت أفضل حالاً من سابقتيها حيث سجلت (3٪) من إجمالي الذين تم اختيارهم [17].

II– دور المرأة في حراك 17 فبراير 2011

لم يكن حراك المرأة في ثورة فبراير وليد اللحظة، إنما كان جزءاً من متوالية اعتصامات استمرّت أربعة أعوام أمام محكمة الشمال في مدينة بنغازي، قمن بها أمَّهات وأخوات وزوجات المعتقلين في سجن بوسليم رغم المضايقات والمواجهات مع قوات أمن النظام السابق، للمطالبة بالكشف عن مصير أبنائهن الذين تمّ قتلهم من قبل النظام فيما يعرف اعلاميا «بمذبحة سجن بوسليم» التي اودت بحياة اكثر

(17) عبير إبراهيم أمنينة، «مساهمة المرأة في العمل النقابي: دراسة حالة لدور المرأة في نقابة المحامين»، **مجلة البحوث الاقتصادية**، المجلد التاسع عشر، العدد الثاني، ديسمبر 2008، ص 11.

مـن 1200 منهم. إن هذا الحراك كان له الدور الاساسـي فـي اندلاع الثورة في ليبيا وتحقيـق عنصر المباغتة للنظـام الذي كان يهيئ قواته للانقضـاض على المظاهرات المعلن القيام بها في السـابع عشـر من فبراير من خلال مواقع التواصل الاجتماعي، قبل أن يسـتبق الأحداث اعتصام أهالي السـجناء تتقدّمهم نسـاؤهم باشـعال الشرارة يـوم الخامـس عشـر، ولتنطلق الشـعارات التي كانـت تردّدها وبقيـة المتظاهرين من اهالي الضحايا وبعض المارة لتؤذن ببداية المواجهات الأولى مع النظام.

شرعت المرأة في ليبيا منذ بدايات الثورة في اقليم برقة شرق البلاد التي سقط فيها النظام بشكل سريع في احتلال الفضاء العام بكل ابعاده فتواجدت بشكل يومي في سـاحة الاعتصام مما منح تواجدها بعدا مواطنيا وحقوقيا، وشـاركت في تأسيس اول تنظيـم سياسـي كان بمثابة مجلس لقيـادة الثورة الليبية عرف بإسـم «ائتلاف 17 فبرايـر»، كمـا انهمكـت في منظمـات المجتمـع المدني التـي عنت في البـدء بتعبئة الفراغ الناجم عن سـقوط مؤسسـات الدولة وتقديم الخدمات كافة لإهالي المدينة، هـذا فضلا عن المشـاركة بفعالية في الاغاثـة والتوعية المدنيـة والتواصل الاعلامي مـع الاعلام الخارجي وخدمـة النازحين خارج البلاد، والانخـراط في لجان تقصّي الحقائـق وتوثيـق حالات المـوت والعنـف الممارس من قبـل كتائـب القذافي إبان مرحلة المواجهات المسـلحة، دون اغفال دورها في امداد جبهات القتال بالوجبات التي لم تنقطع والتي كانت تتم بجهود نساء ورجال مدينة بنغازي.

لعـل تأخـر فترة التحـرر في غرب البـلاد من نظام القذافي سـاهم في تشـكيل ملامـح مختلفـة لدور المـرأة التي كانـت هدفا مباشـرا لقمع النظـام فعانت ويلات الاعتقال، وشـاركت مع ذلك في تهريب السـلاح والمنشـورات وتعرضت للإعتداء الجسـدي والاغتصـاب مـن قبل كتائـب النظام.[18] لا ننسـى في هـذا الخضم الدور الذي سـاهمت بـه ايضا المـرأة الليبية في الخارج من دعم لوجسـتي ومسـاهمة في تسـيير عمليات الاغاثة، فضلا عن التخاطب مع مؤسسـات اعلامية اجنبية للتعريف بانتهاكات النظام السابق وممارساته القمعية لوأد الحراك الليبي.

ولقـد كانت عسـكرة الثـورة ايذانا «بغيـاب المرأة من المشـهد كمحـرّك فاعل

(18) «ايمـان العبيـدي تحكي تفاصيل خطفهـا واغتصابها من كتائـب القذافي»، 10 أبريل 2011، موقـع **قناة العربية**، موجود على الرابط التالي: http://www.alarabiya.net/articles/2011/04/10/144951.html

وخروجها فقط للإعلام» كمعدّة وجبات للثوار»، تزامن ذلك مع بناء حاجز حديدي يفصل المعتصمين عن المعتصمات في الساحات بحجة حماية المرأة من تواجدها مع الرجل، ومن المفارقة دفاع كثير من النساء عن أهمية وجود الساتر وتهليلها لإحترام خصوصيتها من قبل مشرفي الساحة، وارتسمت بذلك أولى المشاهد على أيدي النساء وبإسم الحماية في استمرارية الهيمنة الذكورية. واكتست الدعوات إلى ازالته التي تمّ تبنيها من بعض الناشطات في مجال حقوق المرأة بتهم الدعوى إلى الإختلاط والعبث بالقيم المجتمعية التقليدية، واتهمت النساء «السافرات» من منابر المساجد بأنهن من أخرّ النصر وزاد من أمد المواجهات مع كتائب النظام.

1.2. المرأة في خطاب التحرير

بعد معارك محتدمة لثمان اشهر مع كتائب نظام القذافي، جاء خطاب التحرير في بنغازي (يوم الأحد 23/ 10/ 2011) المنتظر منه التأكيد على مبادئ الثورة وتأسيس دولة القانون والعدل ليركز على المرأة، ليس من واقع التأكيد على حقوقها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وانما لتدشين إلغاء أي تقنين كان سائدا في حقبة النظام السابق نحو تعدد الزوجات وكإن الثورة لم تقم الا لفتح باب التعدد دونما شروط[19]. هذا الخطاب لم يكن مجرد سقطة سياسية أو ما شابه من قبل رئيس المجلس الانتقالي، إنما تعبير دقيق وعاكس لنظرة الاقطاب المؤثرة في المشهد السياسي إلى المرأة واعادة ترتيب العلاقات والادوار في هذا المجتمع، بشكل يسمح بإستمرار البناء البطريركي الذي يحكمه[20]. ولقد تعزّز هذا

(19) أظهرت النتائج النهائية لتعداد السكان لعام 2006، أن ظاهرة تعدّد الزوجات بين السكان الليبيين محدودة جداً. فقد بلغ عدد الذكور الليبيين ممن أعمارهم (15 سنة فما فوق) المتزوجين بزوجة واحدة ما مجموعه (743887) نسمة من بين إجمالي الذكور الليبيين المتزوجين البالغ عددهم (763519) نسمة، وبذلك فإن نسبة الذكور الليبيين المتزوجين بزوجة واحدة تبلغ حوالي (97.4٪)، وأن نسبة الذكور الليبيين المتزوجين بزوجتين تشكل (2.36٪)، أما الذكور الليبيين المتزوجين بثلاث وأربعة فقد بلغت نسبتهم (0.21٪)، وبمقارنة هذا المؤشر بما كان عليه في تعداد عام 1995، نلاحظ أن هناك انخفاض بسيط في نسبة الذكور المتزوجين بأكثر من زوجة ؛ فقد كانت نسبة المتزوجين بزوجة واحدة يشكلون نسبة (96.44٪) ارتفعت هذه النسبة في التعداد الحالي إلى (97.43٪) أي بزيادة حوالي (1٪.).

(20) في السياق عينه يأتي طرد مذيعة حفل انتقال السلطة إلى اول مؤسسة منتخبة للبلاد على كل وسائل الاعلام المحلية والاعلامية من قبل رئيس المجلس الانتقالي، بحجة انها لا ترتدي الحجاب وبعدم قبوله بسلوك ينافي التقاليد، لينبئ بقدوم مرحلة انتهاك للحريات الشخصية التي تلبس بلباس محدد للدين، ويرسم سياسة ترسيم للأدوار المستقبلية للمرأة. يمكن مراجعة:

الاتجاه بصدور القرار رقم (1621) لوزير العدل في نوفمبر، 2013 والقاضي بتشكيل لجنة لمراجعة التشريعات المعمول بها واقتراح تعديلها بما لا يتناقض مع الأحكام القطعية والقواعد الأساسية للشريعة الاسلامية، علما بإن هذه اللجنة لا تتضمن اي سيدة بين أعضائها[21]. ولم يتأخر المؤتمر الوطني العام في هذا السياق كثيرا حيث اصدر بيانا في ديسمبر 2013، يعلن فيه أن «الشريعة الإسلامية هي مصدر التشريع في ليبيا، وأنه يقع باطلا كل ما يخالف أحكامها من التشريعات وكل مؤسسات الدولة ملزمة بذلك»[22].

إن هذا التوجه الصريح ناحية أسلمة المجتمع لا تملك أن تفرضه أي مؤسسة كانت تشريعية أو تنفيذية دون الانتظار بما قد يتم الاتفاق عليه في الدستور المتوقع انجازه العام 2015، ولاسيما فيما يتعلق بمكانة الشريعة فيه.

III. المرأة وتشريعات المرحلة الانتقالية

لم يخصّ الاعلان الدستوري المرأة بنص منفصل، ولكنه أيضا لم يغفل عن التأكيد على المساواة من مدخل المواطنة حيث نصت المادة (6) من الاعلان على أن «الليبيين سواء أمام القانون، ومتساوون في التمتع بالحقوق المدنية والسياسية، وفي تكافؤ الفرص، وفيما عليهم من الواجبات والمسؤوليات العامة، لا تمييز بينهم بسبب الدِّين أو المذهب أو اللغة أو الثروة أو الجنس أو النسب أو الآراء السياسية أو الوضع الاجتماعي أو الانتماء القبلي أو الجهوي أوالأسرى».[23] وجاء

«مذيعة حفل انتقال السلطة في ليبيا: بكيت بعد أن طردني عبد الجليل لأنني غير محجبة»، **جريدة الشرق الاوسط**، العدد 12311، 12 اغسطس 2012، موجود على الرابط التالي:
http://www.aawsat.com/details.asp?section=4&article=690521&issueno=12311#.U3s76XYYTIU

(21) «قرار وزير العدل رقم (1621) لسنة 2013م بشأن تشكيل لجنة لمراجعة التشريعات»، **الموقع الرسمي لوزارة العدل**، موجود على الرابط التالي:
http://www.aladel.gov.ly/main/modules/sections/item.php?itemid=455

(22) «**المؤتمر الوطني الليبي الشريعة الإسلامية هي مصدر التشريع**»، 2013/ 12/ 13، موجود على الرابط التالي:
http://arabic.arabia.msn.com/news/middle-east/8001720/%d8%a7%d9%84%d9%85%d8-%a4%d8%aa%d9%85%d8%b1-%d8%a7%d9%84%d9%88%d8%b7%d9%86%d9-%8a-%d8%a7%d9%84%d9%

(23) المجلس الوطني الانتقالي، «الاعلان الدستوري المؤقت»،2013/ 8/ 3، **الجريدة الرسمية**، موجود على الرابط التالي: http://www.log.gov.ly/home/

القانون رقم (4) لسنة 2012 للانتخابات ليفتح المجال واسعا أمام مشاركة النساء في عضوية المؤتمر الوطني العام، حيث أشارت المادة الخامسة عشرة من القانون إلى ترتيب المرشحين من الذكور والإناث عموديا وافقيا، ورفض قوائم الاحزاب التي لا تحترم هذا المبدأ، الأمر الذي سمح للمرأة بالحضور في أول برلمان بعد الثورة بشكل مقبول نسبيا.

وما لبث أن جاء القانون رقم (17) لسنة 2013 لإنتخاب الهيئة التأسيسية لوضع الدستور، مانحاً للمرأة كوتا 10٪ بمعنى ستة مقاعد من واقع ستين وهي نسبة ضئيلة، تم التوصل اليها بعد مقاومة شرسة من نواب التيار الاسلامي في المؤتمر الوطني العام. وتمترس ايضا تحت حجة كفاءة المرأة التي هي خير ضامن لمشاركتها السياسية المناوئين لتواجد المرأة في الفضاء العام ليبرروا عدم موافقتهم على تخصيص حصة بعينها، وترك المجال مفتوحاً لقدرات المرأة على الترشح وعدم النص على ذلك.

كذلك في السياق عينه جاء القانون (59) لسنة 2012 لنظام الادارة المحلية في ليبيا ليمنح مقعداً واحداً للمرأة في المجلس البلدي[24]، ومنح القانون رقم (3) لسنة 2012 الخاص بإنشاء المفوضية العليا للانتخابات النساء مقعدين من اجمالي (15) مخصصة لمجلس المفوضية أي بنسبة 13٪، إلا أن سرعان ما انسحبت المرأتان دون اي تبريرولم يتم تعويضهما لاحقاً. ولقد أعيد تشكيل أعضاء المفوضية استعدادا لإنتخابات الهيئة التأسيسية لوضع الدستور بناء على قرار المؤتمر الوطني العام رقم (40) لسنة 2013، ومثلت المرأة بمقعد واحد من واقع سبعة أي بنسبة 14٪[25].

(24) **القانون 59 لسنة 2012 لنظام الادارة المحلية**، موقع المجلس الوطني الانتقالي، منشور على الرابط التالي:
http://www.ntc.gov.ly/index.php?option=com_k2&view=item&id=126:%D9%82%D8%A7-%D9%86%D9%88%D9%86–%D8%B1%D9%82%D9%85–59–%D9%84%D8%B3%D9-%86%D8%A9–2012%D9%85–%D8%A8%D8%B4%D8%A3%D9%86–%D9%86%D8-%B8%D8%A7%D9%85–%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AF%D8%A7%D8%B1%D8-%A9–%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D9%84%D9%8A%D8%A9&Itemid=10

(25) «قرار المؤتمر الوطني العام رقم (40) لسنة 2013 بشأن تسمية رئيس وأعضاء مجلس المفوضية الوطنية العليا للإنتخابات»، **جريدة المنارة الالكترونية**، منشور على الرابط التالي:
http://www.almanaralink.com/press/2013/04/31646/

- وفقاً لأخر احصائية صادرة من المجلس الاعلى للقضاء يبلغ عدد أعضاء الهيئات القضائية في ليبيا بالكامل(3658) عضواً منهم (1431) سيدة وعدد (2227) رجل، وتبلغ نسبة مشاركة المرأة 39، مروان الطشاني، «القضاء

وفي إطار التشريعات ولكن من جهة مختلفة، بدأت المحكمة العليا في استلام الطعون الخاصة ببعض القوانين التي سُنت إبان النظام السابق، فلقد نظرت المحكمة العليا في الطعن المقدم ضد قانون الزواج والطلاق المشار اليه آنفاً وتعديلاته وقبلته، وبموجب ذلك، تم رفع القيود حيال شروط الزواج المتعدد، واضحى من حق الرجل في ليبيا الزواج مثنى وثلاث ورباع دون إعلام الزوجة. كما تعكف المحكمة العليا من خلال دائرتها الدستورية على النظرفي طعن اخر لم يبتّ فيه بعد متعلّق بمنع المرأة من اعتلاء سدة القضاء لمناهضة ذلك للشرع وفقاً للدعوى المقدمة في هذا الصدد•.

اجمالا لم تفرز المرحلة أياً من القوانين تحفظ حقوق المرأة كمواطنة ويحميها، بل الانكى من ذلك، شهد الواقع الليبي تدخّل المفتي في كثير من القضايا، لعل من أهمها طلبه من وزارة الشؤون الاجتماعية إيقاف اجراءات حق زواج الليبية من غير الليبي، لعدم الأهلية وبحجة حمايتها مبررا طلبه بتزايد الشكاوى» حول استغلال الشيعة القادمين من إيران ضعفَ الادارة والوضع الامني، وضبطِ سوريين دروز «يتزوجون من اسرٍ ليبية بشكل متزايد»، واستطرد قائلا «تأمل دارَ الإفتاء من الوزارة عدمَ منح الاذن لزواج الليبيات من الاجانب إلى أن تتضحَ الامور تحقيقاً للمصلحة العامة». وفي هذا ليس انتهاكاً لحقوق المرأة فحسب ولكن لماحللته الشريعة السمحاء ايضا[26]، وتجدر الإشارة إلى دفاع وزيرة الشؤون الاجتماعية المستميت عن طلب المفتي والشروع في تنفيذه كإجراء مؤقت[27]. هذا ولم تتوقف دعاوى المفتي إلى هذا الحد، إنما وجّه من خلال بيان له طلباً للمؤتمر الوطني بضرورة البحث في آلية الفصل بين الجنسين في المؤسسات التعليمية والعامة.

في المرحلة الانتقالية وافق الاصلاح»، **مؤتمر القضاء والمرحلة الانتقالية في تونس وليبيا**، تونس، ديسمبر 2013، بحث غير منشور.

(26) «منع الليبيات من الزواج بأجانب»،**جريدة الحياة**، الاربعاء 27 مارس 2013، موجود على الرابط التالي:
http://alhayat.com/Details/497231

(27) «اوقفنا زواج الليبيات من أجانب بشكل مؤقت»، **مراسلون وجها لوجه مع ليبيا، 2013/ 5/ 27**،
http://www.correspondents.org/ar/node/2677

IV– المرأة وطبيعة مشاركتها في مؤسسات المرحلة الانتقالية

1.4. المجلس الوطني الانتقالي

شُكّل المجلس الوطني الانتقالي بتاريخ 27 فبراير 2011 من مجموعة من الاعضاء لم يُعرف عددهم بالتحديد حتى نهاية عمر المجلس، وإن تراوحت التقديرات ما بين (75–90) عضو منهم سيدة واحدة، قبل ما تُلحق بها أخرى في يوليو 2011. ويعكس هذا التمثيل الضعيف للمرأة صورة واقعية لنظرة مجتمع ما بعد الثورة لها، حيث لم يفلح الدور الذي لعبته في منحها مكانة تتلائم مع فعالية وجودها بحجة حساسية المرحلة التي تفرض تصدّر الرجال للمشهد السياسي.

2.4. السلطة التنفيذية

شهدت المرحلة الانتقالية ثلاث حكومات بمسميات مختلفة فرضتها طبيعة المرحلة (المكتب التنفيذي برئاسة د. محمود جبريل، الحكومة الانتقالية برئاسة د. عبدالرحيم الكيب، الحكومة المؤقتة برئاسة ا.علي زيدان).

وما يلاحظ على وضع المرأة في هذه الحكومات التشابه إلى حد كبير، حيث ضعف التمثيل الذي تراوح ما بين مقعد واحد أو اثنين «الجدول 5»، وأن تواجدت المرأة في منصب وكيل وزارة بنسب متواضعة.

3.4. المؤتمر الوطني العام

نجحت المرأة في ليبيا في الحصول على (33) مقعدا من واقع ثمانين مخصصا للاحزاب، ومقعد واحد من واقع (120) مخصصة للمستقلين. ولعل من المفيد الاشارة إلى ان حصول المرأة على عدد (32) مقعدا، لا يرجع إلى قناعة المجتمع بدورها واعترافا بقدرتها على ممارسة العمل السياسي، بقدر ما ينسب إلى القانون رقم (4) للانتخابات، الذي كما اسلفنا في موقع سابق من الورقة، نص على وجود النساء في القوائم الحزبية بكيفية تضمن ترشحهن، ولعل فوز سيدة واحدة على النظام الفردي من اجمالي (2494) مرشح، يوضح لنا الصورة الجلية لنظرة المجتمع الليبي لدور المرأة وفي العمل السياسي برمته. ويعكس (الشكل 1) المشاركة الضعيفة للنساء للترشح للمقاعد الفردية والتي وصلت إلى صفر في احدى الدوائر.

الجدول 5
موقع المرأة في السلطة التنفيذية 2013/ 2011

السلطة التنفيذية	عدد الوزارات التي تشغلها المرأة		النسبة للمجموع العام	عدد وكيلات الوزرة والوكيلات المساعدات	النسبة للمجموع العام
المكتب التنفيذي (مارس 2011 –22 / 2011/ 11)	1	الشؤون الاجتماعية	٪6.2	–	٪0
الحكومة الانتقالية (2011/ 11/ 22– نوفمبر 2012)	2	الشؤون الاجتماعية، الصحة	٪8	ستة وكيلات «الشباب والرياضة، الشؤون الاجتماعية، الثقافة والمجتمع المدني، التعليم، واسر الشهداء»	٪13.6.
الحكومة المؤقتة 22– 2012/ 12 حتى تاريخه	2	الشؤون الاجتماعية والسياحة»	٪0.06	أربع وكيلات	٪.9.

والجدير بالذكر أنه حتى في المناطق التي شهدت الحراك النسائي الاكبر في بداية الثورة سجّل ترشّح المرأة ضعفاً في الاقبال، وهنا نشير إلى الدائرة الانتخابية الثالثة بنغازي؛ والتي سجل فيها (24) مترشحة مقابل (303) مترشح أي بنسبة مشاركة 07. 0٪.

ولم يتقبل البعض مشاركة النساء في الانتخابات، حيث عانت المرأة المترشحة كثيراً خلال حملتها الانتخابية من محاولات للتخريب والتشويه لصورها الانتخابية من قبل بعض الجماعات التي ترى في نشر صور النساء امراً متنافياً مع القيم الدينية والاجتماعية. ولعلّ ما يُلاحظ على برامج المترشّحات الغياب بشكل لافت لقضايا وموضوعات المرأة وهمومها عن برامجها، حيث ركزن إجمالا على المصالحة الوطنية والأمن وبناء الجيش ووعود اكتست بطابع جهوي ضيق، الأمر الذي يعني أن تمكين المرأة وتحسين وضعها في المجتمع هو خارج إطار اهتمامات المترشحات أساساً، وأن قبولهن الترشح على القوائم الحزبية لم يكن وراء هدف خاص بالنهوض بوضع المرأة وحقوقها بقدر انشغالها بأولويات أخرى أو غياب

الشكل 1
عدد النساء المترشحات في نظام الفردي مقارنة بالرجال في الدوائر الانتخابية المختلفة

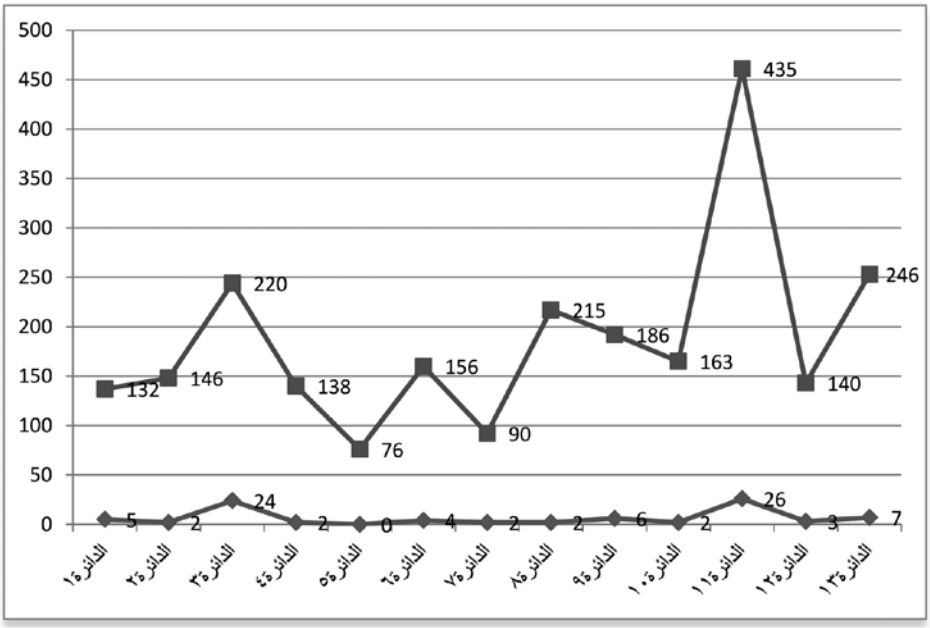

المصدر: عبير امنينة، «انتخابات المؤتمر الوطني العام»، **التقرير الاستراتيجي 2012**، مركز الدراسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، «تحت الطبع».

هذه الاولويات بالاساس[28].

إن ما يمكن ملاحظته على أول انتخابات شعبية تمّت بعد الانتهاء من نظام القذافي، هو أنه بالرغم من نسبة مشاركة النساء في التصويت، والتي بلغت 39٪، فإن المرأة لم تصوّت للمرأة وهذا ما يبرّر عدم فوز النساء بأكثر من مقعد في قائمة الفردي، ولعل في ذلك مؤشراً على عدم ثقة النساء في قدرة وكفاءة بنات جنسهن، وإعادة إنتاج أحكام الدونية التي يسقطها المجتمع عموماً على المرأة لتمارِسَها الاخيرة على المترشحات لمناصب صنع القرار.

(28) عبير أمنينة، «انتخابات المؤتمر الوطني العام»، **التقرير الاستراتيجي 2012**، مركز الدراسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، «تحت الطبع».

4.4 - المرأة في الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور

كشفت عملية انتخابات الهيئة التأسيسية لصياغة الدستورعن الاقبال الضعيف للرجال والنساء على حد السواء لإسباب تتعلق بالامن وبتحديات معيشية وشعور بإحباط عام نتاج اداء مؤسسات الدولة، فلقد افادت المفوضية الوطنية العليا للإنتخابات في هذا الاطار، بانه قد وصل عدد الناخبين المسجلين إلى (1,101,541) منهم (652,040) رجال، و(449,501) نساء، ولقد انتخب منهم فقط 28٪، وهذه النسبة ضعيفة جدا مقارنة بعدد الليبين المتمتعين بالحق الانتخابي والمقدرين بعدد (3,401,000)، اي ان نسبة الناخبين لم تتجاوز 10 ٪ من الاجمالي.

ولقد توزع المترشحون على المناطق الجغرافية الثلاثة بقوائم على العام للمترشحين، وتوزعت النساء على القوائم الخاصة والعامة كما هو واضح من (الجدول 6 و7)[29].

الجدول 6

المترشحون والمترشحات للهيئة التأسيسية لصياغة الدستور «لجنة الستين»

المنطقة	الدائرة	المترشحون	المترشحات		الاجمالي
			العام	الخاص	
غرب ليبيا	سرت	26	1	لا يوجد	27
	مصراتة	48	لا يوجد	لا يوجد	48
	طرابلس	162	5	20	187
	الزاوية	60	2	لايوجد	62
شرق ليبيا	البطنان»»	50	لا يوجد	6	56
	الجبل الأخضر	50	لا يوجد	5	55
	ينغازي الكبرى	74	لا يوجد	12	86
جنوب البلاد	سبها	74	لا يوجد	11	85
	اوباري	47	1	لا يوجد	48
	غدامس	2	لا يوجد	لا يوجد	2
			9	54	
الاجمالي		**593**	**63**		**656**

المصدر: المفوضية العليا للانتخابات، على الرابط التالي www.hnec.ly

(29) موقع المفوضية العليا للانتخابات /www.hnec.ly

الجدول 7
المترشحون والمترشحات على مقاعد الفئات الخاصة

الفئة	الدائرة	المترشحون	المترشحات		الاجمالي
			العام	الخاص	
التبو	اجدابيا	6	–	1	7
	اوباري	7	–	–	7
الطوارق	غدامس	1	–	–	1
	اوباري	5	–	–	5
الاجمالي		19	–	1	20

المصدر: المفوضية العليا للانتخابات، على الرابط التالي www.hnec.ly/

ويلاحظ من الجدولين (7،6) أن عدد المترشحات على القوائم الخاصة بالمرأة بلغ (55) مترشحة اي بنسبة 0.08٪ من اجمالي المترشحين، و(9) مترشحات على قوائم العام بنسبة 0.01٪ من اجمالي المترشحين عن العام. وتعكس البيانات الواردة حقيقة ان المقاعد الممنوحة للنساء تم توزيعها بشكل غير عادل بين الدوائر الانتخابية؛ فوفقا لقانون الانتخابات حُرمت النساء في سرت ومصراتة والزاوية وهي مدن كبيرة من التنافس على القوائم الخاصة بهن مما يرفع من امكانية فوزهن، مما دفعهن للترشح على العام وفقدان احتمالية الفوز بالضرورة لإن اتجاهات التصويت تميل لإن تكون إلى جانب المترشحين الرجال،وهذا ما خلصت اليه النتائج فعلا حيث عكست عدم فوز اي من السيدات المترشحات على قائمة العام، وفي المقابل ارتفاع عدد الاصوات الممنوحة للفائزات في المقاعد الخاصة عن الفائزين في مقاعد العام لنفس الدائرة (الجدول8)، وهذا يعكس اهمية الكوتا للمرأة والتي يصعب على النساء التقدم للأمام والنجاح بدونها في اطار مجتمع لايزال يلقي بشكوكه على قدرة المرأة في ممارسة العمل السياسي، وان كان اقرارها يجب أن يكون بصفة مؤقتة وليس دائمة، حيث يجب على النساء بناء قاعدتهن الشعبية والعمل على كسب الثقة والقدرة على التغيير.

الجدول 8
مقارنة نتائج انتخابات الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستوربين المترشحين والمترشحات

رقم الدائرة الرئيسية	الدائرة الرئيسية	رقم الدائرة الفرعية	نوع التنافس	اسم المرشح	عدد الاصوات
2	طرابلس	1	عام	سالم محمد سالم	15031
			خاص	اعتماد عمر احمد	16305
		3	عام	محمد التومي	17996
		3	خاص	زينب علي سليمان	18906
1	سبها	1	عام	محمد محمد عبدالقادر	2403
			خاص	نادية محمد مفتاح	2933
		2	عام	صلاح الدين عثمان	359
			خاص	رانيا عبدالسلام محمد	3516
3	بنغازي الكبرى	1	عام	علي عبدالسلام الترهوني	20835
		1	خاص	ابتسام احمد عثمان	21426

وتجدر الاشارة إلى أن قانون انتخابات الهيئة التأسيسية أربك إرادة الناخبين فيما يخص التنافس الخاص للنساء، الذي أقرّ أن تكون المرأة طاردة لمقعد الرجل في بعض الدوائر الانتخابية، فاضطر الناخبون إلى الالتفاف على القانون حتى لا يخسر الرجال مقاعدهم؛ حيث إنه وبحسب النص تحل المرشحة الحائزة على أعلى عدد من الأصوات ضمن تنافس المرأة محل أحد الفائزين في السباق العام من نفس الدائرة الفرعية المسجلة بها[30].

ولم يكتمل نصاب المرأة في هذه الهيئة والذي اقره القانون وحدده في ستة سيدات، حيث حال عجز المؤسسات الامنية في البلادعلى تأمين مراكز الاقتراع وحمايتها في مدينة درنة مما افشل العملية الانتخابية هناك وخفّض من عدد النساء في الهيئة التأسيسية إلى خمسة عوضا عن ستة، ولازال المقعد الممنوح للمرأة معلقا ومرهونا بالتحدي الامني.

(30) عائشة إبراهيم، الوقائع والأرقام الكاملة في انتخابات «لجنة الستين»، **بوابة الوسط**، الأحد، 9 مارس، موجود على الرابط التالي:

http://www.alwasat.ly/ar/news/libya/7739

5.4. المرأة والاعلام

لم تغب المرأة الليبية منذ بدايات الثورة الأولى عن الاعلام كمتحدثة وكإعلامية وكموضوع خبر ورئيسة تحرير لصحف دورية. فلقد شهدت الثورة بروز مجموعة من الشابات على المشهد الاعلامي كان لهن دور واضح في التأثير من خلال برامجهن الاعلامية المرئية والمسموعة في الثورة، ومنهن من تحصل مؤخرا على تقدير دولي[31]. ووجود النساء في مجال الاعلام المرئي لم يكن فقط أمام الكاميرا إنما في غرف الاخبار والتحرير وايضا في ادارة القنوات.[32] دون اغفال الصحف التي انشأتها وتصدرت رئاسة تحريرها والتي اعطت صورة أخرى للمرأة الليبية التي بدأت تقتحم فضاءات لطالما ابعدت عنها وظلت طيلة العهد السابق مقترنة بالموالين من الجنسين[33].

ومع ذلك سيطرت الصورة النمطية للمرأة على المشهد الاعلامي من خلال التركيز الدائم سواء من قبل المتحدثين أو من البرامج التي وثّقت لحراك المرأة على دورها المتمثل في الطبخ للثوار إبان المواجهات مع كتائب القذافي، عوضاً عن التركيز على ادوارها الأخرى في الثورة وخلال المرحلة الانتقالية. كما تناولت الرسالة الاعلامية عملية تقديم المرأة في الاعلام بشكل مقترن دائما بالغير وليس ككينونة منفصلة، حيث قُدّمت كأم الشهيد، واخت الشهيد، وزوجة الشهيد، وجودها مقترن بالرجل، وليس كمواطنة لها حقوقها بمعزل عن دورها أو موقعها في المنظومة الاجتماعية، بل اصبح هذا الاقتران كخطاب متفق عليه ضمنا يُفتتح به اي لقاء حول حقوق المرأة ودورها في المجتمع.

6.4. العنف ضد المرأة

وكان للمرأة في ليبيا ان تعاني جزءاً من آثار النزاعات المسلحة، فعلى مستوى الممارسة لم يخل خروج المرأة لمباشرة حياتها العملية من التعرض إلى التحرش والعنف اللفظي والجسدي والاغتصاب، الذي لم تنج منه حتى مريضة في غرفة

(31) حنان المقوب تم اختيارها من قبل منظمة مراسلين بدون حدود من ضمن اكثر100 شخصية اعلامية في العالم مايو 2014، موجود على الرابط التالي:
http://heroes.rsf.org/ar/2014/04/29/%D8%AD%D9%86%D8%A7%D9%86–

(32) هدى السراري مدير قناة ليبيا لكل الأحرار «نموذجاً».

(33) فاطمة الغتدور مدير تحرير مجلة الميادين، وتهاني دربي رئيس تحرير جريدة الاحوال «نموذجاً».

العنايـة الفائقـة[34]، هـذا فضـلا عـن الخطـف من قبـل جهات مسـلحة غيـر معروفة ولأسـباب مجهولة، دون أن تتكلف الدولة مشـقة الإدانة. هذا العنف خرج من دائرة الشـارع ليدخـل الفضـاء العام، وهنـا لم تسـلم نائبـات المؤتمر الوطني مـن العنف اللفظي «بحجة التبرج وعدم الاحتشـام» والتهديد سـواء من النـواب أو من الكتائب التـي تحـرس المؤتمـر، بل ذهـب الأمر أبعد مـن ذلك، حيـث طالب أحـد النواب بضرورة الفصل بين الجنسـين فـي البرلمان. ولم ينج منتخب السـيدات لكرة القدم مـن توصيـات رجال الدين التي حـدت باتحاد الكرة إلى إصدار قرار بمنع مشـاركة النساء في أكبر تجمع للاعبات كرة القدم كان يقام في المانيا [35].

الخاتمة

لـم تتخلـف المـرأة الليبية عـن المشـاركة بنجاعة فـي الثورة فسـارعت بتنظيم المظاهرات واحتلت الميادين الرئيسية، كما انخرطت في منظمات الاغاثة، واسست الصحف وترأست تحريرها وانضمت إلى العمل الاهلي بكافة محاوره. وكان تحرير البـلاد ايذانا لها برفع سـقف التوقعات، ولكن سـرعان ما سـجلت التباشـير الأولى للمرحلـة الانتقاليـة تراجعا في الواقـع الحقوقي للمرأة وزيادة فـي العنف الممارس ضدها في كل الفضاءات، عزز من ذلك غياب دور فاعل للتنظيمات النسائية الحقوقية الوليدة وضعف تأثيرها المجتمعي والمؤسساتي، فضلا عن عجزها عن تبني خطاب نسوي موحّد يحفظ للمرأة حقوقها المكتسبة. بيد إن الحكم على الوضع المستقبلي للمـرأة في ليبيـا يظل رهينا بالوقـت وبنجاح العبـور من المرحلـة الانتقالية الحرجة التي تمر بها البلاد؛ فانهماك الدولة في التعاطي المتواضع مع الملفات الشائكة التي تعرقل بناء المؤسسـات، من انتشار مفرط للسـلاح وانفلات أمني مرعب إلى انتشار التيارات الاسـلامية بدرجاتها، والتي تتفق في نظرتهـا الاقصائية للمرأة، اضفى على قضايـا المـرأة وحقوقها طابع التأجيـل. ومع ذلك المرأة التي تصدّرت المشـهد في

(34) «ليبيـا: قتـل واغتصاب في غرف العناية المركّزة»، التاريخ،**موقع مراسـلون**: **وجهاً لوجـه مع ليبيا**، موجود على الرابط التالي:

http://www.correspondents.org/ar/node/2625

(35) «منـع فتيات منتخب ليبيا لكرة القدم للسـيدات مـن بطولة دولية»، 2013/ 7/ 20 موقع **ليبيا المسـتقبل**، موجود على الرابط التالي: http://libya–al–mostakbal.org/news/clicked/36796

الأيام الأولى مطالبة بأخذ زمام المبادرة والبدء في تغيير واقعها الذي يجب ان يأخذ مسارين؛ الاول الشروع في المشاركة في عملية صنع الدستور من خلال التواصل والتأثير في الهيئة التأسيسية لضمان عدم المساس بحقوقها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، والثاني يتمثل في تدشين عملية تنشئة اجتماعية لتغيير الصورة النمطية حول المرأة من خلال استراتيجية شاملة تضطلع بها كل الاقطاب المؤثرة في المجتمع المدني لوقف التمييز ضد المرأة وتمكينها.

قائمة المراجع

أولا: القوانين والقرارات

الدستور الليبي 7/ 12/ 1951، موجود على الرابط التالي:
http://www.libyanconstitutionalunion.net/dosstoor.htm

المجلس الوطني الانتقالي، «الاعلان الدستوري المؤقت 3/ 8/ 2013»، الجريدة الرسمية، موجود على الرابط التالي: http: / /www.log.gov.ly /home

«قانون رقم (22) لسنة 1991 بتعديل بعض أحكام القانون رقم (10) لسنة 1984 بشان الأحكام الخاصة بالزواج والطلاق وأثارهما»، موقع منتدى المحامين العرب، موجود على الرابط التالي .http://www.mohamoon.com/MONTADA/Default aspx?action=ArabicLaw&ID=381

«القانون رقم (9) لسنة 1993، بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (10) لسنة 84 بشأن الزواج والطلاق وأثارهما»، الجريدة الرسمية، العدد 5، 1993

«القانون59 لسنة 2012 لنظام الادارة المحلية»، موجود على موقع المجلس الوطني الانتقالي، الرابط التالي:
tc.gov.ly/index.php?option=com_k2&view=item&id=126 &Itemid=10

«قرار المؤتمر الوطني العام رقم (40) لسنة 2013 بشأن تسمية رئيس وأعضاء مجلس المفوضية الوطنية العليا للإنتخابات»، جريدة المنارة الالكترونية، موجود على الرابط التالي: 2013/ press /www.almanaralink.com / :http/ 04/ 31646/

«قرار وزير العدل رقم (1621) لسنة 2013م بشأن تشكيل لجنة لمراجعة التشريعات»، موقع وزارة العدل، موجود على الرابط التالي:
http://www.aladel.gov.ly/main/modules/sections/item.php?itemid=455

التقارير ثانيا:

الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية، اللجنة الشعبية العامة للشؤون

الاجتماعيـة، التقريـر الوطني الدوري حـول تنفيذ اتفاقيـة حقوق الطفل المقـدم إلى لجنة حقوق الطفل بالأمم المتحدة، سبتمبر2009، موجود على الرابط التالي:
www2.ohchr.org/english/bodies/crc/docs/CRC.C.LBY.3–4.doc

التقريـر الوطني للجماهيريـة العظمـى المقـدّم إلى مؤتمـر التربيـة الدولـي، الدورة 48،2008، موجود على الرابط التالي:
www.ibe.unesco.org/National_Reports/ICE_2008/libya_NR08_ara.pd

الهيئة العامة للمعلومات، تقرير التنمية البشـرية: المرأة في الجماهيرية، المسـاواة مع الاختلاف، 200.

ثالثا: الكتب

الحوات، علي. التنمية البشرية في عالم متغير:دراسات في المجتمع الليبي، الجامعة المغاربية، طرابلس، ب. ت.

القذافي، معمّر، الكتاب الاخضر:الفصل الثالث، المركز العالمي لدراسات وابحاث الكتاب الاخضر، موجود على الرابط التالي:
http://www.nmisr.com/vb/showthread.php?t=262505

أمنينة، عبير، «انتخابات المؤتمر الوطني العام»، التقرير الاستراتيجي 2012، مركز الدراسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، تحت الطبع.

رابعا: المقالات البحثية

أبو زعكوك، محمد رمضان، اكعيبة محمد سـالم، «التعليم ومساهمة المرأة الليبية في سوق العمل»، مجلة البحوث الاقتصادية، العددان الاول والثاني، 1997.

العبيدي، امال سليمان، «بوادر الإصلاح السياسي وأثره على سياسات تمكين المرأة في ليبيا: دراسة استكشافية»، منشور على الرابط التالي www.**women**dw.org/nimages/ .doc12.doc

الطشـاني، مـروان، «القضاء فـي المرحلة الانتقاليـة وافاق الاصـلاح»، مؤتمر القضاء والمرحلة الانتقالية في تونس وليبيا، تونس، ديسمبر 2013، بحث غير منشور

أمنينة، عبير إبراهيم، «مسـاهمة المرأة في العمل النقابي: دراسة حالة لدور المرأة في

نقابة المحامين»، مجلة البحوث الاقتصادية، المجلد التاسع عشر، العدد الثاني، ديسمبر 2008.

أمنينة، عبير إبراهيم، «سياسة تمكين المرأة في القطاع الإقتصادي دراسة تقويمية لواقع مشاركة المرأة الليبية في الأنشطة الاقتصادية، 1969–2009»، مجلة البحوث الاقتصادية، العددان الاول والثاني،2012.

خامسا: المقالات الصحفية

إبراهيم، عائشة، «الوقائع والأرقام الكاملة في انتخابات لجنة الستين»،9 مارس، بوابة الوسط، http: / /www.alwasat.ly /ar /news /libya /77

«ليبيا: قتل واغتصاب في غرف العناية المركّزة»، موقع مراسلون: وجهاً لوجه مع ليبيا، موجود على الرابط التالي:
http://www.correspondents.org/ar/node/2625

«منع الليبيات من الزواج بأجانب»، جريدة الحياة، الأربعاء 27 مارس 2013، موجود على الرابط التالي: http: / /alhayat.com /Details /497231

«اوقفنا زواج الليبيات من أجانب بشكل مؤقت»، مراسلون، وجهاً لوجه مع ليبيا، 27/ 5/ 2013، موجود على الرابط التالي: http: / /www.correspondents.org /ar / node /2677

«منع فتيات منتخب ليبيا لكرة القدم للسيدات من بطولة دولية»، 20/ 7/ 2013، موقع ليبيا المستقبل، موجود على الرابط التالي: – mostakbal.org /news /clicked /36796 .http: / /libya–al

«المرأة العربية دور فاعل في ثورات التغيير»، 22/ 3/ 2011 موقع Dw موجود على الرابط التالي:
http://www.dw.de/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8-%A9–%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8-%A9–%D8%AF%D9%88%D8%B1–%D9%81%D8%A7%D8%B9%D9-%84–%D9%81%D9%8A–%D8%AB%D9%88%D8%B1%D8%A7%D8-%AA–%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%BA%D9%8A%D9%8A%D8-%B1/a–14931394

«إيمان العبيدي تحكي تفاصيل خطفها واغتصابها من كتائب القذافي»، 10/

أبريل/ 2013، موقع قناة العربية، موجود على الرابط التالي:
http://www.alarabiya.net/articles/2011/04/10/144951.html

«المؤتمر الوطني الليبي، الشريعة الإسلامية هي مصدر التشريع»، 13/ 12/ 2013،موجود على الرابط التالي:
http://arabic.arabia.msn.com/news/middle–east/8001720/%d8%a7%d9%84-%d9%85%d8%a4%d8%aa%d9%85%d8%b1–%d8%a7%d9%84%d9%88-%d8%b7%d9%86%d9%8a–%d8%a7%d9%84%d9%

سادسا: مواقع عامة

موقع المفوضية العليا للانتخابات www.hnec.ly|